

عقد رقم ١٧٢١/ص.م.

٢٠٢٥

يتعلق بتأمين عناصر الدفاع المدني المأجورين وغير المأجورين والإداريين والمتدربين والمتطوعين
ضد طوارئ العمل

بين : - الدولة اللبنانية - وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني
ممثلة بشخص وزير الداخلية والبلديات - فريق أول
- وشركة أروب للتأمين ش.م.ل.
ممثلة بشخص السيدة روزي زوين - فريق ثان
العنوان : الزلقة - شارع ميشال المر - ملك أروب للتأمين ش.م.ل. الهاتف : ٠١/٧٥٩٩٩٩

المرجع : - القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩ وتعديلاته (الشراء العام في لبنان).
- دفتر الشروط الخاص رقم ١٠٣/ص.م تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٤.
- القرار رقم ١٨٣٤/د.م تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/١٢ المتعلق بقبول العرض الوحيد
الفائز (شركة أروب للتأمين ش.م.ل.) وتحديد فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل
من تاريخ نشر هذا القرار بنتيجة المناقصة العمومية رقم ٩٠٤٥ لتلزم تأمين
عناصر الدفاع المدني المأجورين وغير المأجورين والإداريين والمتدربين
والمتطوعين ضد طوارئ العمل وفقاً للشروط الواردة في دفتر الشروط الخاص رقم
١٠٣/ص.م تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٤ والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية
لدى هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٥/٠٨/٢٠.
- محضر التلزم رقم ٢/ل.ت تاريخ ٢٠٢٥/٠٩/١١ الصادر عن لجنة التلزم في
المديرية العامة للدفاع المدني بنتيجة المناقصة العمومية رقم ٩٠٤٥ لتلزم تأمين
عناصر الدفاع المدني المأجورين وغير المأجورين والإداريين والمتدربين
والمتطوعين ضد طوارئ العمل، المتضمن ارساء التلزم مؤقتاً على المعارض
الوحيد المقبول (شركة أروب للتأمين ش.م.ل.) بعد التأكد من العرض الفائز عملاً
بأحكام الفقرة الأولى من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام والمقترن بتصديق السيد
وزير الداخلية والبلديات بتاريخ

تم الاتفاق بين الفريقين المذكورين على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

المادة الثانية : يتعهد الفريق الثاني بتأمين // ٥٠٠ // عنصر من عناصر الدفاع المدني
المأجورين وغير المأجورين والإداريين والمتدربين والمتطوعين ضد طوارئ العمل
وفقاً للشروط المبينة في دفتر الشروط الخاص رقم ١٠٣/ص.م تاريخ
٢٠٢٥/٠٨/١٤ لاسيما أحكام المادتين السادسة عشرة والتاسعة عشرة والملحق رقم
(١) منه .

المادة الثالثة : يدفع الفريق الأول لقاء تقديم هذا التأمين مبلغاً وقدره // ٢٦,٠٠٠ \$ فقط ستة وعشرون ألف دولار اميركي نقداً لا غير ، بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، وفقاً لأحكام المادة الثالثة والعشرين من دفتر الشروط الخاص رقم ١٠٣/ص م تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٤ ، تدفع على دفعتين ٨٠% عند إصدار بوليصة التأمين من قبل الفريق الثاني وإستلامها بموجب محضر وفقاً للأصول الإدارية المرعية الإجراء و ٢٠% عند إنتهاء مدة التأمين .

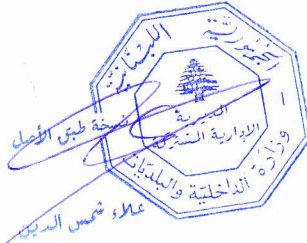
المادة الرابعة : يقدم الفريق الثاني كفالة نقدية او كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف مقبول لدى مصرف لبنان، غير قابل للرجوع عنه بنسبة ١٠% (عشرة بالمائة) من قيمة العقد لضمان حسن التنفيذ لمدة سنة واحدة من تاريخ تصديق العقد .

المادة الخامسة : عند تخلف الفريق الثاني عن تنفيذ تعهده تصدر الكفالة النقدية او كتاب الضمان المصرفي المقدم من قبله ويفسخ العقد على مسؤوليته عند توفر الشروط المنصوص عليها بموجب المادة ٢٥ من دفتر الشروط الخاص رقم ١٠٣ / ص. م. تاريخ ٢٠٢٥/٠٨/١٤ وتقرض عليه غرامة قيمتها ثلاثة ملايين ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير .

المادة السادسة : يعمل بهذا العقد لمدة سنة واحدة إعتباراً من تاريخ تصديق العقد من المرجع الصالح .

المادة السابعة : نظم هذا العقد على نسختين بيد كل فريق نسخة للعمل بها عند الاقتضاء .

بيروت في : ٦ / ١٠ / ٢٠٢٥



الفريق الأول
وزير الداخلية والبلديات

أحمد الحجار

الفريق الثاني

شركة آروب للتأمين ش.م.ل

روزي زوين

drope
INSURANCE

٢ تمزيقاً لعدد ٢٠٢٥

